جزعهم اختير تقريبها ليصبروا وتمتد ثلاثة ايام تقريبا فتكره بعدها
لان الغرض منها تسكين قلب المصاب والغالب سكونه فيها اي لا يجدد
حزنه وقد جعلها النبي صلى الله عليه وسلم نهاية الحزن بقوله لا يحل لامراة
تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا رواه البخاري ومن هنا كان ابتدا الثلاث من الموت
كما هو ظاهر كلام الروضة وبه صرح جمع منهم القاضي ابو الطيب والبندنيجي
وابن الصباغ والماوردي وابن ابي الدم والقراحي في خلاصته والصيمري
في شرح الكفاية وصاحب الكافي والاقناع وهو المعتمد والقول بانه من
الدفن مفرع على ان ابتدا التعزية منه ايضا لا من الموت فقول الجم
في مجموعه وغيره قال اصحابنا وقتها من الموت الى الدفن وبعده ثلاثة
ايام مراده به ما قلنا بقرينة قوله بعد فقد ذكرنا ان مذهبنا استحبابها
قبل الدفن وبعده ثلاثة ايام وبه قال احمد انتهى والذي قلناه هو قول
احمد كما اقتضاه كلام المستوعب وغيره للحنابلة هذا كله بالنسبة للحاضر
اما عند غيبة المعزي او المعزى او مرضه او حبسه او عدم علمه كما بحثه
الاذرعي وتبعه عليه ابن المقري في تمشيته وينبغي ان يلحق بها كل
ما يشبهها من اعذار الجماعة فيبقى الى القدوم والعلم وزوال
المانع وبحث الطبري وغيره امتدادها بعد ذلك ثلاثة ايام وارتضاه
الاسنوي وغيره وتحصل بالمكاتبة من الغايب ويلتحق به الحاضر
المعذور بمرض ونحوه وفي غير المعذور وقفة ويعزى بفتح الزاي
المسلم اي يقال في تعزيته بالمسلم اعظم الله اجرك اي جعله عظيما
وليس في ذلك دعا بكثرة مصايبه فقد قال تعالى ومن يتق الله يكفر عنه
سياته ويعظم له اجرا واحسن عزاك بالمد اي جعله حسنا وزاد
على المحرر وغفر لميتك لكونه لايقا بالحال وقدم الدعا للمعزى
لانه المخاطب ويستحب ان يبدا قبله بما ورد من تعزية الخضر اهل بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بموته ان في الله عزا من كل مصيبة وخلفا
من كل هالك ودركا من كل فايت فبالله فثقوا واياه فارجوا فان
المصاب من حرم الثواب وورد انه صلى الله عليه وسلم عزى معاذا
بابنه بقوله اعظم الله لك الاجر والهمك الصبر ورزقنا واياك

الشكر

الشكر وفي نسخة احسنه كما في المجموع ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شي
عنده باجل مسمى وقد ارسل ذلك صلى الله عليه وسلم لابنته لما ارسلت اخبرته
بان ابنها في الموت ويعزى المسلم اي يقال في تعزيته بالكافر الذمي اعظم الله
اجرك وصبرك واخلف عليك او جبر مصيبتك او نحو ذلك كما في الروضة
كاصلها لكونه لايقا بالحال قال اهل اللغة اذا احتمل حدوث مثل
الميت او نحوه من الاموال يقال اخلف الله عليك بالهمز لان معناه
رد عليك مثل ما ذهب منك والا خلف عليك اي كان الله خليفة
عليك من فقده ولا يقول وغفر لميتك لان الاستغفار للكافر حرام
ويعزى الكافر اي المحترم جوازا ما لم يرج اسلامه والا فندبا بان
يقال في تعزيته بالمسلم غفر الله لميتك واحسن عزاك وقدم الدعا هنا
للميت لانه المسلم فكان اولى بتقديمه تعظيما للاسلام والحي كافر
ولا يقال اعظم الله اجرك لانه لا اجر له اما الكافر غير المحترم من مرتد
وحربي فلا يعزى كما بحثه الاذرعي والاوجه كراهتها كما هو مقتضى
كلام الشيخ ابي حامد خلافا للاسنوي في المهمات نعم لو كان فيها
توقيره لم يبعد حرمتها ولو لذمي هذا ان لم يرج اسلامه فان رجي
استحبت كما يوخذ من كلام السبكي ولا يعزى به ايضا ويعزى الكافر
بالكافر جوازا كما مرت الاشارة اليه ما لم يرج اسلامه والا فندبا
بان يقال اخلف الله عليك ولا نقص عددك بنصبه ورفعه لان ذلك
ينفعنا في الدنيا بكثرة الجزية وفي الاخرة بالفدا من النار
واستشكله في المجموع بانه دعا بدوام الكفر قال فالمختار تركه
ومنعه ابن النقيب بانه ليس فيه ما يقتضي البقا على الكفر قال ولا
يحتاج لتاويله بتكثير الجزية انتهى وظاهر ان قول المجموع انه
دعا بدوام الكفر انه دعا بتكثير اهل الذمة ومن لازم كثرتهم امتداد
بقايهم وامتداده مع الكفر فيه دوام له ومعنى قول ابن النقيب
ليس فيه ما يقتضي البقا على الكفر انه لا يلزم من كثرة عددهم بقطع
النظر عن كونهم اهل ذمة بقاوهم على الكفر فهو نظر الى مدلول
هذا اللفظ من غير قيد والمجموع نظر اليه مقيد فيدل عليه السياق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)